

شرح كتاب الموطأ (للإمام مالك) لمعالي الشيخ د. سعد بن ناصر

الشترى الدرس-1

سعد الشترى

بسم الله الرحمن الرحيم. يسر ادارة الاوقاف السننية بمملكة البحرين ان تقدم لكم هذه الموسوعة حديثية في شرح موطأ الامام ما لـ
بن انس الاصبحي امام دار الهجرة النبوية. شرح فضيلة الشيخ العلامـة - 00:00:00

سعد بن ناصر الشترى حفظه الله وبارك فيه والان مع الدرس الاول الحمد لله رب العالمين نحمده ونشكره ونشتري عليه اشهد ان لا اله
الله وحده لا شريك له - 00:00:20

اشهد ان محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى الله واصحابه واتباعه وسلم تسلیما كثیرا اما بعد فيقول الله جل وعلا يا ايها الذين
امنوا اطیعوا الله واطیعوا الرسول واولی الامر منكم فان تنازعتم في شيء فردوه الى الله والرسول - 00:00:39
ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر والرد الى الله بالرد الى كتابه القرآن العظيم ردوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالرد الى
سنته السنة مصدر من مصادر التشريع - 00:01:03

قال الله عز وجل وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا ومن هنا حرص الائمة على تقييد السنة النبوية كتابتها من اجل ان
تثبت في الامة ومن اجل ان يتمكن الناس من الرجوع الى هذه المدونات - 00:01:22

ومن اوائل من كتب في تدوين السنة النبوية الامام مالك ابن انس الاصبحي المولود سنة ثلاثة وسبعين للهجرة والمتأوفى سنة تسعة
وسبعين ومئة وهو من علماء الائمة وعلماء الامة الذين يرجع اليهم - 00:01:43

وقد ورد في الحديث انه لا تقوم الساعة حتى تضرب اكباد الابل فلا يوجد الا عالم المدينة وقد فسر كثير من اهل العلم هذا الحديث
بان المراد به الامام مالك رحمه الله تعالى - 00:02:13

وقد نفع الله عز وجل بكتاب الموطأ فكان من مصادر السنة الاصيلة ولعلنا باذن الله عز وجل نتدارس هذا الكتاب العظيم موطأ الامام
مالك. قال الامام الله تعالى بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى الله وصحبه - 00:02:36

كتاب وقوت الصلاة المراد بوقوت الصلاة المواقیت جمع وقت جمع وقت جمع كثرة ذلك ان الصلاة لها مواقيت محددة قال تعالى ان
الصلاۃ كانت على المؤمنین كتاباً موقوتاً وقال سبحانہ اقم الصلاۃ لدلوک الشمسم الى غسق اللیل وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان
مشهود - 00:03:02

وذه ثم اورد المؤلف فيه فالباب وقوت الصلاة عن ابن شهاب ان عمر ابن عبد العزيز وهو الخليفة الراشد وابن شهاب هو الزهرى من
ائمة اهل السنة من ائمة علماء - 00:03:38

حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد قيل بأنه توفي في سنة مئة وثمان وعشرين ان عمر ابن عبد العزيز وهو الخليفة الاموي
المعروف امامته وعدالته اخر الصلاة يوما - 00:03:58

يعني اخر اداء الصلاة عن اول وقتها والظاهر ان هذه الصلاة هي صلاة الظهر فدخل عليه عروة ابن الزبيبر ومن علماء التابعين من ابناء
الزبيبر ابن العوام حواري رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:04:23

عروة ابن الزبيبر ابن اسماء بنت ابی بکر الصدیق قال فاخبره ان المغيرة ابن شعبه هو صحابي جلیل تقیی اخر الصلاة يوما وهو
بالکوفة كان عاملًا وامیراً بالکوفة مغیرة بشعبه - 00:04:46

فدخل عليه ابومسعود الانصاري ومن الصحابة فقال ما هذا يا مغيرة به نصيحة الولاة وفيها ان الانسان مهما بلغ من المنزلة قد تخفي عليه بعض الاحكام الشرعية فقد قفي وقت الصلاة على عمر بن عبد العزيز وعلى المغيرة بن شعبة مع جلالتهم - 00:05:14

قال فاخبره ان المغيرة فدخل عليه ابومسعود الانصاري فقال ما هذا يا مغيرة اليك قد علمت ان جبريل نزل فصلى فيه بيان ان اوقات الصلاة نازلة بالوحى وانها ليست من مسائل الاجتهد - 00:05:39

فقال اليك قد علمت ان جبريل نزل فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الصلاة هي صلاة الظهر ثم صلى يعني صلاة العصر فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بصلاته - 00:06:02

ثم صلى المغرب ثم صلى العشاء ثم صلى الفجر وفي هذا ظاهر هذا الحديث انه لم يصلى به الا في يوم واحد قد دلت بقية روايات هذا الحديث على ان جبريل صلى بالنبي صلى الله عليه وسلم في يومين في اليوم الاول في اول الوقت - 00:06:17 وفي اليوم الثاني في اخر الوقت وقال الوقت بين هذين وقال ثم قال بهذا امرت يعني باداء الصلاة في وقتها فدل هذا على انه لا يجوز ان تؤخر الصلوات عن اوقاتها - 00:06:41

او اوقات الصلوات محددة بعدد من الاحاديث وصلاة الظهر يبتدأ وقتها من زوال الشمس فإذا زالت الشمس عن كبد السماء الى جهة الغروب ابتدأ وقت صلاة الظهر وينتهي وقتها بسحورة ظل كل شيء - 00:07:00

مثله بعد ظل الزوال اذا كان عند الزوال له ظل فحينئذ ننظر الى هذا الظل مثلا قد يكون خمسة اقدام ستة اقدام فتزول اذا زالت ابتدأ وقت صلاة الظهر وقت صلاة العصر يبتدأ من صحورة ظل كل شيء مثله بزيادة ظل الزوال - 00:07:29

ليس هناك فاصل بين وقت الظهر ووقت العصر وليس هناك اه وقت مشترك على الصحيح من اقوال اهل العلم بل بان ينتهي وقت صلاة الظهر يبتدأ وقت صلاة العصر - 00:08:02

القول بان وقت صلاة العصر يبتدأ بسحورة ظل كل شيء مثله هو قول الجماهير خلافا للامام ابي حنيفة الذي يقول بانه اه يبتدأ وقت العصر بسحورة ظل كل شيء مثله - 00:08:25

والصواب هو قول الجمهور لورد ادلة تدل على هذا اما نهاية وقت صلاة العصر فلها وقت قتان وقت اختيار والجمهور يقولون بسحورة ظل كل شيء مثله والقول الثاني بانه باصفار الشمس - 00:08:44

ولعل القول بان انتهاء وقت العصر باصفار الشمس هذا اقوى وارجح لوروده في حديث جابر في الصحيحين لا يجوز للانسان ان يؤخر صلاة العصر عن وقت اختيار وهناك وقت ضرورة - 00:09:03

يستمر الى غروب الشمس بحيث اذا كانت المرأة حائض فطهرت قبل غروب الشمس وجب عليها ان تصلي العصر لان هذا وقت الضرورة اذا غربت الشمس ابتدأ وقت صلاة المغرب متى تغرب الشمس؟ غروب الشمس بغيابها في الافق كليلة - 00:09:22

وهذا فرق بين طريقة الفلكيين والشرعبيين في الغروب عند الفلكيين ان غروب الشمس بي غياب مركز الشمس عند الشرعيين غروب الشمس بغيابها كليلة في الافق بحيث لا يظهر منها شيء - 00:09:57

وهذا يتربت عليه مسائل اختلافات بين الشرعيين والفالكيين في عدد من الامور وامور من الفلك ومن غيره واما وقت اما نهاية وقت صلاة المغرب فللعلماء فيه ثلاثة اقوال القول الاول - 00:10:17

بان وقت المغرب قصير لا يتسع الا لمقدار وضوء صلاة ركعتين وسنة وصلاة المغرب ثلاث ركعات وهذا وارد عن الامام الشافعي ومالك والقول الثاني بان وقت صلاة المغرب يستمر الى غياب الشفق - 00:10:40

وهذا هو قول جماهير اهل العلم يقولون بانه يستمر الى غياب الشفق الاحمر والقول الثالث بانه الى غياب الشفق بانواعه الثلاثة لان الشفق فيه احمر واسود وابيض ولعل القول الثاني هو ارجح هذه الاقوال - 00:11:07

لان القول الاول انما استدلوا بفعل النبي صلى الله عليه وسلم حيث صلى اليومين في وقت واحد لكن هذا ليس فيه دلالة على عدم جواز تأخير المغرب عن هذا الوقت - 00:11:27

بدلالة ان النبي صلى الله عليه وسلم قد ارشد الى ان وقت المغرب ينتهي بغياب الشفق كما ورد في حديث جابر في الصحيح واما

وقت صلاة العشاء فيبتداً من غياب الشفق - 00:11:43

ويستمر الى منتصف الليل على الصحيح كما في حديث جابر في صحيح مسلم بعض اهل العلم يقول بانه الى ثلث الليل قالوا لان النبي صلى الله عليه وسلم في حديث جبريل - 00:12:00

ادى صلاة العشاء في اليوم الثاني في ثلثة الليل والارجح هو المذهب الاول خصوصا انها احاديث متأخرة واما وقت صلاة الفجر فيبتداً من طلوع الفجر الصادق من انباتقه والعلماء لهم ثلاثة اقوال - 00:12:19

في بداية وقت الفجر منهم من يقول من الانبات يعني اول نور للفجر الصادق يخرج من المشرق وبعضهم يقول بيبدأ من توسط النور في كبد السماء وبعضهم يقول بانه بيبدأ وقت - 00:12:45

الفجر من انتشار نور الفجر في الافق لان الفجر ينبع اولا بضوء خفيف في المشرق ثم يأتي حتى يتوسط في كبد السماء ثم بعد ذلك ينتشر في الافق فايها وقت الفجر هذى ثلاثة اقوال للعلماء والصواب هو الاول - 00:13:05

فقد ورد في حديث ابن مسعود في الصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الفجر حين بزغ الفجر فقال عمر وانتهاء وقت صلاة

الفجر بطلوع الشمس فقال عمر ابن عبد العزيز اعلم ما تحدث به يا عروة يعني تأكد من حديثك - 00:13:30

او ان جبريل هو الذي اقام لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقت الصلاة وقال عروة كذلك كان بشير ابن أبي مسعود الانصاري يحدث عن ابيه عروة لقي ابا مسعود - 00:13:56

فيحتمل انه قد رواه مرة عن ابي مسعود ثم بعد ذلك قال بن بشير يوافقني في الرواية عن ابيه بمثل اللفظ الذي ذكرته فذكر له شاهدا ويحتمل ان يكون عروة لم يسمع من ابي مسعود - 00:14:21

لكنه رواه عن بشير عن ابي هي وعلى كل هذا الخبر اصله في الصحيحين قال عروة ولقد حدثني عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلی العصر - 00:14:42

والشمس في حجرتها قبل ان تظهر بباب غرفة عائشة تدخل معه الشمس في اول العصر تكون الشمس في الارض فاذا استمر الوقت قليلا ارتفع ضوء الشمس من الارض حتى يصل على الجدار - 00:15:05

فقوله قبل ان تظهر يعني قبل ان يرتفع ضوء الشمس من الارض على الجدار وبعضهم يقول بان المراد به ان الشمس تخرج من الحجرة لان الجدار يمنع من دخول اشعة الشمس اليها - 00:15:33

وعلى كل فهذا دليل على ان العصر تؤدى قبل صيغة ظل كل شيء مثليه ومن هنا فالذي يظهر ان عمر بن عبد العزيز وابن المغيرة بن شعبة يسيرون على طريقة - 00:15:57

او على ما رآه الحنفية بعد ذلك من ان صلاة العصر بيبدأ وقتها بسيغرة ظل كل شيء مثليه ثم ذكر المؤلف حديث زيد ابن اسلم عن عطاء ابن يسار قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعطاء ابن يسار من التابعين فهذا الخبر - 00:16:21

مرسل ليس متصلة لعدم ذكر الصحابي قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألته عن وقت صلاة الصبح لصلاة الفجر فسكت عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا كان من الغد - 00:16:47

صلى الصبح حين طلع الفجر في مذهب فيه دالة على قول من يقول بان وقت الفجر بيبدأ بالبزوغ ثم صلى الصبح من الغد بعد ان اسفر يعني انتشر الظوء ثم قال اين السائل عن وقت الصلاة - 00:17:04

قال ها انا ذا يا رسول الله. فقال الوقت ما بين هذين الوقتين. او قال ما بين هذين وقت ثم بعد ذلك روى عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة - 00:17:25

انها قالت ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلی الصبح فينصرف النساء متلفعات بمروطهن ما يعرفن من الغلس اختلف الفقهاء ايهما افضل في صلاة الفجر التبكي او التغليس - 00:17:42

وبذلك قال الجمهور او ان الافضل الاسفار وتأخير صلاة الفجر كما قال الحنفية وهذا الحديث دليل لمذهب الجمهور ان المستحب هو التغليس بصلاح الفجر وفي هذا دالة على انه ينصرف - 00:18:02

قبل الاسفار ومن هنا نعلم خطأ بعض المعاصرین ممن يطالبون بتأخير وقت صلاة الفجر فانهم يريدون تأخيره حتى الاسفار وفي الحديث ان نساء ان النساء في وقت النبوة يتزمن بلبس الجلباب - [00:18:29](#)

المغطى لجميع ابدانهن بما في ذلك الوجه فان التلفع يراد به تغطية جميع البدن ومعناه ان الجلباب يغطي سائر بدن المرأة فلم يكونوا يضعون الجلباب على اكتافهن وانما يضعنه على رؤوسهن - [00:18:58](#)

قوله ما يعرفن من الغلس فيه دالة على انه صلى الله عليه وسلم ينصرف قبل الاسفار ومن هنا نعلم ان حال الصحابة ان النساء كن ينصرفن قبل الرجال وقوله كان رسول الله - [00:19:28](#)

فيه دالة على التكرار والدوام وان هذا هو الغالب من شأن النبي صلى الله عليه وسلم ثم ذكر عن زيد ابن اسلم عن عطاء ابن يسار وعن بسرى بن سعيد - [00:19:52](#)

وعن الاعرج ثلاثة رواة كلهم يحدثونه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ادرك ركعة من الصبح قبل ان تطلع الشمس فقد ادرك الصبح ومن ادرك ركعة من العصر قبل ان تغرب الشمس فقد ادرك العصر - [00:20:07](#)

هذا ظاهر في ان وقت الفجر ويستمر الى طلوع الشمس وان وقت العصر الاضطراري يستمر الى غروب الشمس وفيه ان من افق او اسلم او بلغ قبل طلوع الشمس او قبل غروبها وجبت عليه الصلاة - [00:20:27](#)

ومن لم يكن منه ذلك الا بعد طلوع الشمس وبعد غروبها لم تجب عليه الصلاة وفيه دليل لمذهب الجمهور ان من صلى ركعة فطلعت عليه الشمس فانه يستمر في الصلاة - [00:20:56](#)

والحنفية يقولون اذا صلى فطلعت عليه الشمس فانه يقطع الصلاة لانه وقت نهي ولكن دليل الجمهور او استدلال الجمهور بهذا الحديث واضح ثم ذكر المؤلف النافع ان عمر كتب الى عمالة المراد بالعمال الولاة - [00:21:14](#)

لأنهم هم الذين يأمرهم بأمرهم بالصلاحة والولاة هم الذين يأمرون الناس بالصلاحة وهم الذين يقيمون الصلاة للناس وهم الذين يتقددون الناس فيما يتعلق مشان الصلاة وفيه ان الامام الاعظم يجب عليه - [00:21:40](#)

متابعة احوال الناس في امورهم الشرعية والدينية ولا يجوز ان يقال با ان هذا موكول الى رغبات الناس واهوائهم من اراد ان يصلى فليصلى ولهذا مسؤولية من مسؤوليات الامامة قال عمر ان اهم امركم عندي الصلاة - [00:22:01](#)

فمن حفظها وحافظ عليها حفظ دينه فيه دالة بمذهب احمد بقوله ان تارك الصلاة ليس من اهل الاسلام وجمهور اهل العلم يفسرون قوله فمن حفظها بالمحافظة على اركانها وآوقاتها ولعل هذا هو الذي جعل - [00:22:28](#)

المؤلف يورد هذا الخبر في كتاب مواقيت الصلاة قال ومن ضيعها اي ظيع الصلاة بعد المحافظة على آوقاتها فهو لما سواها من واجبات الشرع ضياع ثم كتب ان صلوا الظهر - [00:22:53](#)

اذا كان الفيء ذراعا المراد بالفي الظل عندما يعود الى جهة المشرق لان الظل اول ما يكون في جهة المغرب لان الشمس تظهر من المشرق ثم بعد ذلك يعود الفيء - [00:23:15](#)

فيرتد الى جهات المشرق وقوله هنا اذا كان الفيء ذراعا يعني بأنه من اجل ان ينتظر الناس بعضهم بعضا الى ان يكون ظل احدكم مثله كما قال الجمهور خلافا للحنفية - [00:23:38](#)

والعصري يعني وليصلبي العصر والشمس مرتفعة بيضاء قبل ان تصفر قدر ما يسير الراكب فارسخين او ثلاثة فرسخ خمسة كيلو قبل غروب الشمس يعني ان الانسان الراكب على الراحلة يتمكن بعد العصر من سير مثل هذه المسافة - [00:23:57](#)

اما يدل على قول الجمهور بتبكير صلاة العصر وان وقتها يبتدأ من صيورة ظل كل شيء مثله قال والمغرب يعني صلوا المغرب اذا غربت الشمس هذا اول وقت صلاة المغرب - [00:24:30](#)

والعشاء اذا غاب الشفق قدمن الصواب ان المراد الشفق الاحمر الى ثلث الليل يستحب تأخير العشاء الى ثلث الليل لحديث لولا ان اشق على امتى لامرتهم ان يؤخرروا صلاة العشاء الى ثلث - [00:24:48](#)

الليل وهناك طائفة يقولون هذا هو نهاية وقت صلاة العشاء والصواب انه يستمر الى منتصف الليل قال فمن نام يعني قبل صلاة

العشاء فلا نامت عينه دعاء عليه بان لا يرتاح في نومه - 00:25:08

وكسر ذلك ثلاثة. قال والصبح يعني ولি�صلي صلاة الفجر والنجمون بادية مشتبكة اي لا زالت ظاهرة لم تخفي بعد بنور الصبح فهذا فيه دلالة على استحباب تبكيير صلاة الفجر كما قال الجمهور خلافا للحنفية - 00:25:32

ثم روى عن عم أبي سهيل عن أبيه ان عمر كتب الى بموسى نصلي الظهر اذا زاغت الشمس ازالة وانت قلت من وسط السماء الى جهة المغرب والعصر والشمس بيضاء نقية - 00:25:57

قبل ان يدخلها صفرة بدلالة على ان نهاية وقت العصر بالاصفار والمغرب اذا غربت الشمس واخر العشاء ما لم تتم باستحباب تأخير صلاة العشاء وصل الصبح والنجمون بادية مشتبكة واقرأ فيها يعني في صلاة الصبح بسورتين طويلتين من المفصل - 00:26:19
المفصل من سورة الناس ثم روى عن هشام ابن عروة عن أبيه ان عمر كتب الى أبي موسى نصلي العصر والشمس بيضاء نقية قدر ما يسير الراكب ثلاثة فراسخ - 00:26:44

يعني خمسة عشر كيلو وانصلي العشاء ما بينك وبين ثلث الليل فان اخرت فالى شطر الليل فيه دليل لان اخر وقت الغشاء نصف الليل ولا تكون من الغافلين اي الغافلين عن الصلاة وعن ذكر الله جل وعلا - 00:27:04

ثم روى عن يزيد ابن زياد عن عبد الله ابن رافع مولى ام سلمة انه سأله ابا هريرة عن وقت الصلاة فقال صلي الظهر اذا كان ظلك مثلك والعصر اذا كان ظلك مثلك كانه يذكر نهاية - 00:27:27

الوقت والمغرب اذا غربت الشمس والعشاء ما بينك وبين ثلث الليل وصل الصبح بغضثن يعني الغلس ثم اورد حديث انس بن مالك كنا نصلي العصر ثم يخرج الانسان الىبني عمر ابن عوف فيجدهم يصلون العصر في رد - 00:27:48

مذهب الحنفية في هذه المسألة ثم اورد قول انس كنا نصلي العصر ثم يذهب الذهب الى قبة فيأتيهم الشمس مرتفعة فيه دلالة على ان اهل المساجد في العصر النبوي تختلف اوقاتهم في اداء الصلاة - 00:28:09

فبعضهم يبكر وبعضهم يؤخر عائشة يصلي في المسجد النبوي ثم يذهب حتى يصل الى مسجد قباء فيجدهم لا يزالون يصلون ثم روى عن ربيعة عن القاسم انه قال ما ادرك الناس الا وهم يصلون الظهر عشي - 00:28:32

والمراد بهذا انهم يؤخرن صلاة الظهر عن وقت عن اول الوقت من اجل ان آآ يريد الناس وتخف سورة الحرج عليهم اسأل الله جل وعلا ان يوفقنا واياكم لخيري الدنيا والآخرة و يجعلنا واياكم من الهداء المهتدى - 00:28:57